

ترخيص شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية بطاقة الخدمة رقم (11)

وصف الخدمة: الإجراءات والوثائق المطلوبة للترخيص	
الفئة المستهدفة من الخدمة: شركات إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية	
أماكن الحصول على الخدمة	
المركز الرئيسي: هيئة التأمين/مديرية الرقابة على الخدمات التأمينية المساندة	
الأماكن البديلة: لا يوجد	
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: لا يوجد	
متطلبات الحصول على الخدمة	
<p>يقدم الطلب ابتداءً إلى هيئة التأمين ومن ثم دائرة مراقبة الشركات/ وزارة الصناعة والتجارة وهيئة الأوراق المالية في حال كدت الشركة شركة مساهمة عامة.</p>	<p>1-خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة</p>
<p>1 - أن تكون شركة مساهمة عامة أو شركة ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة عامة أو مساهمة خاصة. 2 - أن يتوافر الحد الأدنى لرأس المال البالغ مليون دينار. 3 - يشترط أن تقتصر غايات الشركة على أعمال إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية المنصوص عليها في التعليمات ذات العلاقة. 4 - أن تعين لديها مدير عام وموظف رئيسي ذو خبرة غي أعمال التأمين وموظف رئيسي ذو مهنة طبية يتوافر فيهم الشروط المنصوص عليها في تعليمات شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية وأسس تنظيم أعمالها ومراقبتها رقم (5) لسنة 2005 وتعديلاتها.</p>	<p>2- الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • عقد التأسيس والنظام الأساسي. • كشف أسماء المؤسسين أو الشركاء وعناوينهم المختارة للتبليغ ومقدار مساهمة أو حصص كل منهم والوظائف التي يشغلونها ومؤهلاتهم العلمية والعملية. • برنامج عمل السنوات المالية الثلاث الأولى متضمناً وصفاً للخدمات والتسهيلات التي ستقدمها والخطط المستقبلية لتطوير العمل. • نسخ عن نماذج الاتفاقيات التي ستبرمها شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية مع شركة التأمين أو صندوق التمويل الذاتي ومقدمي الخدمات الطبية. • شهادة مصدقة عن ترخيص شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية الأجنبية صادرة عن البلد الذي تحمل الشركة الأم جنسيتها وذلك في حال كان طالب الترخيص فرع لهذه الشركة الأجنبية في المملكة. • تصريح خطي بأن كامل البيانات والوثائق المقدمة وفقاً لأحكام تعليمات ترخيص شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية وأسس تنظيم أعمالها ومراقبتها رقم (5) لسنة 2005 صحيحة. • ما يثبت دفع الرسوم المقررة. • بعد الحصول على الموافقة المسبقة على الترخيص من الهيئة يجب تزويد الهيئة بما يلي:- <p>1 - وثيقة مصدقة من بنك أردني تثبت تسديد كامل الحد الأدنى لرأس المال البالغ مليون دينار أردني.</p> <p>2 - ما يثبت استكمال جميع إجراءات تأسيس وتسجيل طالب الترخيص لدى الجهات المختصة في المملكة، حسب مقتضى الحال.</p> <p>3 - ما يثبت الحصول على وثيقة تأمين سارية المفعول لتغطية أخطار المسؤولية المهنية لطالب الترخيص.</p> <p>4 - كشف بالأسماء المقترحة لمنصب المدير العام أو القائمين على الإدارة حسب مقتضى الحال، والموظفين الرئيسيين فيها مع بيان مفصل يتضمن مؤهلات كل منهم وخبراتهم وفقاً لأحكام التعليمات، وما يثبت تحقيقهم للشروط المنصوص عليها في المادة (31) من قانون تنظيم أعمال</p>	<p>3-الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة</p>

	<p>التأمين رقم (33) لسنة 1999، بما في ذلك شهادة تسجيل لدى الجهات المختصة مصدقة حسب الأصول وأسماء الأشخاص المفوضين في التوقيع.</p> <p>5 - بيان بالتجهيزات وبالخدمات اللازمة لأعمال شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية.</p> <p>6 - تصريح خطي بأن كامل البيانات والوثائق المنصوص عليها في البنود (1-4) من هذه الفقرة صحيحة.</p>
<p>4- الإجراء المتبع للحصول على الخدمة</p>	<ul style="list-style-type: none"> • تقديم طلب الترخيص حسب النموذج المعد لهذه الغاية من قبل الهيئة مرفقاً به الوثائق المبينة أعلاه. • يقوم مقدم الطلب بإيداع الرسوم المقررة أو بدل الخدمات المقرر بحساب الهيئة لدى البنوك المعتمدة وتقديم ما يثبت ذلك. • في حال استكمال الطلب لجميع البيانات والأوراق الثبوتية تحصل الجهة المتقدمة بطلبها على الموافقة المسبقة على الترخيص من الهيئة ويطلب منها تزويد الهيئة بالبيانات والوثائق الثبوتية اللازمة للحصول على الترخيص المنصوص عليها في البنود (1-5) من "الوثائق المطلوبة". • يصدر القرار بمنح الترخيص خلال ثلاثين يوماً من استكمال الطلب لجميع البيانات والأوراق الثبوتية ويتم تسجيل شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية في السجل الخاص المعد لهذه الغاية لدى الهيئة بعد أن يقوم مقدم الطلب بإيداع باقي الرسوم المقررة بحساب الهيئة لدى البنوك المعتمدة وتقديم ما يثبت ذلك.
<p>الزمن المستغرق للحصول على الخدمة</p> <p>الرسوم المالية المطلوبة</p>	<p>تدرس الوثائق بشكل فوري وتعتمد المدة على قيام مقدم الطلب بتزويد الهيئة بكامل الوثائق والبيانات وبحد أقصى ستين يوماً.</p> <p>500 دينار - رسوم دراسة طلب (غير مستردة) 1500 دينار - عند صدور الموافقة على الترخيص</p>
<p>السند القانوني</p>	<p>تعليمات شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية وأسس تنظيم أعمالها ومراقبتها رقم (5) لسنة 2005 وتعديلاتها</p>
<p>الشركاء في تقديم الخدمة</p>	
<p>اسم الشريك (إن وجد): 1- دائرة مراقبة الشركات/ وزارة الصناعة والتجارة</p> <p>2- هيئة الأوراق المالية في حال كانت الشركة مساهمة عامة</p>	
<p>دور الشريك: تسجيل شركة إدارة النفقات والخدمات التأمينية الطبية كشركة لدى دائرة مراقبة الشركات واستكمال متطلبات هيئة الأوراق المالية في حال كانت الشركة مساهمة عامة.</p>	
<p>طرق التقدم بشكوى على مستوى تقديم الخدمة</p>	
<p><input checked="" type="checkbox"/> صندوق الشكاوي*</p>	<p><input checked="" type="checkbox"/> التقدم بشكوى مباشرة للمسؤول</p>
<p><input checked="" type="checkbox"/> أخرى (الموقع الإلكتروني)</p> <p>آلية التعامل مع الشكوى: -</p> <ul style="list-style-type: none"> - تحويل الشكوى إلى المديرية المعنية، حيث يقوم المدير المعني بتقديم رد خلال مده أقصاها ثلاثة أيام من تاريخ الشكوى لمقدمها. - يتم الاتصال بمقدم الشكوى لغايات استلام كتاب الرد شخصياً وأحياناً لغايات مناقشته في حيثيات الشكوى وشرح الموقف له، أو يتم توجيه الكتاب له بواسطة عنوان بريدي أو البريد الإلكتروني أو الفاكس، حسب مقتضى الحال. - وفي حال عدم إمكانية الاتصال مع مقدم الشكوى بالطرق أعلاه يتم ترك المغلف عند موظف الاستقبال ليتم تسليمه إلى مقدم الشكوى في حال مراجعته للهيئة. 	